

بلاغ فتح مناظرة خارجية بالإختبارات لانتداب مهندس أول

تعلن الوكالة الوطنية لحماية المحيط عن فتح مناظرة خارجية عن طريق الاختبار الكتابي يليه اختبار شفاهي للمترشحين المقبولين في الاختبار الكتابي وذلك لانتداب (01) مهندس أول وفقاً لبيانات الجدول التالي :

السن القصوى للترشح	عدد الخطط المطلوبة	الاختصاص	الشهادة العلمية المطلوبة	الخطة
40 سنة بتاريخ غلق سجل الترشحات (مع تطبيق مقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2016 المؤرخ في 13 أفريل (2016	01		هندسة كيميائية	مهندس أول الشهادة الوطنية لمهند

طريقة الترشح :

- يقوم المترشح بإيداع ملفه مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية لحماية المحيط في ظرف مغلق يحمل عبارة " لا يفتح مناظرة خارجية لانتداب مهندس أول اختصاص هندسة كيميائية" أو إرساله بواسطة رسالة مضمونة الوصول في أجل أقصاه يوم الجمعة 30 أوت 2019 على الساعة الثانية بعد الزوال على العنوان التالي : المركز العمراني الشمالي، 15 نهج 7051 - حي السلام، عمارة ICF أريانة 2080 - ص.ب. عدد 52 البلفيدير.



- يتكون ملف الترشح من الوثائق التالية :
 - استمارة الترشح التي تم تعميرها وطباعتها عن بعد مضافة من قبل المترشح
 - نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية
 - نسخة مجردة من الشهادة العلمية مصحوبة بشهادة المعادلة بالنسبة للشهادات الأجنبية أو الشهادات الممنوحة من الجامعات الخاصة
 - شهادة تسجيل بعمادة المهندسين بعنوان السنة الحالية
 - سيرة ذاتية مفصلة ومدعمة بالموارد الازمة.

مراحل المنازرة الخارجية :

ت تكون المنازرة الخارجية من أربعة مراحل كالتالي :

- المرحلة الأولى :** الانتقاء الأولي على أساس الملفات :
- تقوم لجنة المنازرة باختيار أولي حسب الملفات كما يلي :
- إقصاء كل المطالب غير المطابقة لشروط الترشح وهي :

 - الملفات التي لا تحتوي على كل الوثائق المطلوبة
 - الملفات الواردة على مكتب الضبط للوكالة بعد الأجال المحددة بالبلاغ
 - ملفات المترشحين الذين تتجاوز سنهم 40 سنة مع الأخذ بعين الاعتبار الحالات التفيلي المنصوص عليها بالأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 افريل 2006 في تاريخ غلق سجل الترشح
 - الملفات ذات الاختصاصات غير المبرمجة في المنازرة

المرحلة الثانية : الاختبار الكتابي

- يتم استدعاء المترشحين المقبولين في الانتقاء الأولي، كتابيا عن طريق رسالة مضمونة الوصول وذلك لإجراء اختبار تقني كتابي في الاختصاص في شكل أسئلة متعددة الإاحتمالات (QCM) إضافة إلى سؤال تتم الإجابة عنه بتحرير فقرة باللغة الفرنسية لا تتجاوز الخمسة عشر سطرا في موضوع يتعلق بالثقافة العامة في المجال البيئي. ويتم إعلام كل مترشح بواسطة استدعاء فردي بتاريخ ومكان إجراء الاختبار.
- تدوم مدة الاختبار ساعة ويتم احتسابه على 100 نقطة.
- يتم ترتيب المترشحين على حسب العدد الجملى المتحصل عليه وقبول المترشحين الذين تحصلوا على عدد جملي يساوى أو يفوق 50/100 لإجراء الاختبار الشفاهي.

المرحلة الثالثة : الاختبار الشفاهي

- يتم دعوة المترشحين المقبولين في الاختبار الكتابي لإجراء اختبار شفاهي يتمثل في :

أ - اختبار شفاهي في الاختصاص : (80 نقطة) موزعة كالتالي :

* (60 نقطة) تتعلق بالاختبار التقني في الاختصاص يتم تقديمها أمام لجنة الامتحان لمدة لا تفوق 15 دقيقة على المعرفة العلمية،

* (10 نقاط) تتعلق بالتقديم (حضور المترشح، منهجية التقديم، إتقانه للغة العربية واللغات الأجنبية "الفرنسية والإنجليزية")،

* (10 نقاط) تتعلق بالمعرفة التطبيقية في الإعلامية ومدى تمكن المترشح من التطبيقات المنصوص عليها في سيرته الذاتية أو التي من المفترض أن تكون تحصل عليها أثناء دراسته الأكاديمية.

ب - اختبار شفاهي في الثقافة العامة :

* (20 نقطة) تتعلق بأسئلة في الثقافة العامة.

- يتم ترتيب المترشحين على حسب العدد الجملـي المتحصل عليه (مجموع أعداد الاختبار الشفاهي في الاختصاص وأعداد الاختبار الشفاهي في الثقافة العامة).

المرحلة الرابعة : القبول النهائي

- يتم ترتيب المترشحين ترتيبا تفاضليا على أساس المجموع النهائي الذي يحتسب كما يلى :

* **العدد النهائي :** مجموع العدد المتحصل عليه في الاختبار الشفاهي ضارب 1/2 مع العدد المسند للاختبار الكتابي في الاختصاص ضارب 1/2.

ملاحظات هامة :

- يرفض وجوها كل ملف ترشح يصل بعد تاريخ غلق الترشحات أو لا يحتوي على جميع الوثائق المطلوبة ويعتمد حسب الحالة تاريخ ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي للوكالة الوطنية لحماية البيئة كدليل على ذلك.

- لا تؤخذ بعين الاعتبار مطالب الترشح التي وردت على الوكالة الوطنية لحماية المحيط قبل صدور هذا البلاغ أو التي لا تحترم الشروط أو المتطلبات المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- لا ترجع الملفات المرفوضة إلى أصحابها،
- كل وثيقة يتم إضافتها بعد تاريخ ختم الترشحات لا يتم أخذها بعين الاعتبار،
- يتم استدعاء المترشحين الذين قبلت ملفاتهم لإجراء الاختبارات عن طريق مكاتب فردية ويعتبر عدم الاستدعاء إجابة بالرفض على المطلب،
- يترتب عن كل تصريح مغالط من المترشح من المشاركة في المناظرة وفي صورة اكتشاف المغالطة بعد عملية الانتداب فإنه يتم عزله عن الوظيفة،
- يكون المترشح مؤهلاً للعمل بكامل تراب الجمهورية،
- في صورة التساوي في نتائج الاختبارات يتم اختيار المترشح الأكبر سناً،
- لا يمكن المرور إلى المرحلة الأخيرة من المناظرة دون توفر عدد أدنى من المترشحين لا يقل عن ضعف عدد الخطط المفتوحة للتناظر،
- في كامل مراحل المناظرة، تمنح الوكالة أجل عشرة (10) أيام للمترشحين للاعتراض عن النتائج المنصورة ابتداء من تاريخ نشر قائمة المقبولين أولياً،
- إن إعداد القائمة النهائية للمقبول النهائي، تعد الوكالة قائمة تكميلية في المترشح الموالي للمترشح المقبول والمسجل بالقائمة الأصلية ويتم اللجوء إليها في حال عدم التحاق المقبول بمركز تعينه بعد اعلامه والتنبيه عليه طبقاً للترتيب الجاري بهما العمل.
- في حالة تخلٍي المترشح المقبول عن مركز عمله سواء قبل أو بعد مباشرته لخطته، يتم تعويضه بالمرتب الأول بالقائمة التكميلية وذلك بعد استيفاء كافة الإجراءات الترتيبية المعمول بها من إعلام وتنبيه.

-4-

